

تشريعات مكافحة تمويل الإرهاب في دولة الكويت
ودور جهاز الشرطة الكويتي في عمليات المكافحة

د. يوسف ملاجمعه الياقوت

2023

قَالُوا إِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ ۖ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي ۖ قَدْ مَنَّ

اللَّهُ عَلَيْنَا ۖ إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ

الْمُحْسِنِينَ (90)

سورة يوسف: 90

ملخص الدراسة:

تقوم أي منظمة إرهابية على أربعة أعمدة أو ركائز أساسية وهي التمويل وتجنيد الإرهابيين الجدد والفساد والجريمة المنظمة فلا يمكن تصور أي استراتيجية لمكافحة الإرهاب لا تحارب هذه الركائز الأساسية الأربعة وفي هذا البحث سوف نتطرق إلى الجهود التشريعية التي تقدم بها دولة الكويت في مواجهة أهم ركائز الإرهاب وهي مكافحة تمويل الإرهاب والتي أرى إن مكافحة الإرهاب حقيقياً تبدأ من تجفيف مصادر التمويل، فبدون التمويل تنتهي المنظمة الإرهابية ولن تتمكن من القيام بالعمل الإرهابي الذي يعتمد على الأموال بقدر كبير، وسوف تم تناول هذا الجانب من حيث مفهوم التمويل والتشريعات الكويتية التي تحارب تمويل الإرهاب وأيضاً مصادر تمويل الإرهاب، وكذلك هناك إشارة إلى الدور الحيوي الذي يلعب جهاز الشرطة في ظل هذه التشريعات.

Summary:

All terrorist organizations have four basic pillars, namely: finance, recruitment of new terrorists, corruption and organized crime. Every counter-terrorism strategy should fight these four basic pillars. Through this paper, we will address the legislative efforts done by the State of Kuwait in confronting the most important pillars of terrorism which is combating the financing of terrorism. In my view, counter-terrorism should start with confuting sources of funding. Without funding, the terrorist organization will end and will not be able to implement terrorist attacks that rely heavily on funds. This aspect was addressed in terms of the concept of financing and Kuwaiti legislation that fights the financing of terrorism as well as the sources of financing terrorism, and there is also a reference to the vital role of police under these legislation.

مقدمة عامة:

تشير الاحصائيات إلى ان القيمة الاجمالية لحجم التمويل للإرهاب لعام 2017/2016 بلغت

104 مليار دولار حصلت عليها المنظمات الإرهابية (1)

فالتمويل يمثل احد الركائز الأساسية التي تقوم عليه أي منظمة إرهابية مهما كبر او صغر

حجم تلك المنظمة، فلا يمكن لأنشطة تلك المنظمة ان تكتمل إلا في ظل وجود موارد مالية

ضخمة تمول تلك الأنشطة الاجرامية بدأ من التجنيد إلى التدريب إلى شراء الأسلحة والمعدات

حتى تصل إلى مرحلة التنفيذ، مروراً بأوجه الانفاق على عوائل وأسر الارهابيين وتأمين راتب

ثابت لهم في حالة مقتل الإرهابي او القبض عليه، وتؤكد ادبيات مكافحة الإرهاب ان التمويل

يمثل العمود الفقري لإنشاء وإدارة الجماعات الإرهابية(2)، بل يرى كثير من الخبراء ان مرحلة

التمويل تسبق انشاء المنظمة الإرهابية، كذلك فإنه للمحافظة على استمرار عمل المنظمة في

المستقبل فإنه لا بد من المحافظة على مصادر مختلفة للتمويل تمد وتغذي المنظمة بالأموال

اللازمة للبقاء. وفي هذا البحث سوف يتم التطرق إلى سبل تمويل الإرهاب والفرق بين تمويل

الإرهاب المباشر وبين تمويل الإرهاب الغير مباشر بواسطة غسيل الأموال وكذلك التشريعات

القانونية التي تكافح تمويل الإرهاب في دولة الكويت ودور جهاز الشرطة في عمليات

المكافحة.

1. Global terrorism index 2017 = institute for economic and peace- university of Maryland- U.S.A page number 80.

2. م-د. محمد حسن طلحة - استراتيجية مواجهة جرائم تمويل الإرهاب - دار النهضة العربية- القاهرة - 2014 - ص

أهمية الدراسة:

1- توضيح مدى خطورة التمويل في إنشار وقيام المنظمات الإرهابية وكذلك مدى قدرة

منع التمويل على هدم أي منظمة إرهابية قائمة والقضاء على أنشطتها.

2- إبراز الجهود التشريعية التي تقوم بها دولة الكويت في مجال منع تمويل الإرهاب سواء

على المستوى الوطني من خلال القوانين الوطنية او المستوى الدولي من خلال

الاتفاقيات.

3- توضيح الدور الهام لجهاز الشرطة في مكافحة تمويل الإرهاب وفقاً للتشريعات الكويتية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على النقاط التالية:

1- دراسة التشريعات الوطنية في دولة الكويت في مجال مكافحة تمويل الإرهاب.

2- توضيح مصادر وأدوات تمويل الإرهاب والفرق بينها

3- توضيح دور جهاز الشرطة في دولة الكويت في عمليات مكافحة تمويل الإرهاب.

مشكلة الدراسة:

تمثلت مشكلة الدراسة في الآتي:

1- صعوبة الحصول على أرقام موثوقة لحجم تمويل المنظمات الإرهابية، فبالرغم من وجود تقارير صادرة من مراكز أبحاث ومن وزارة الخارجية الأمريكية بحجم الأموال التي تدخل في تمويل منظمات إرهابية مشهورة مثل منظمة داعش على سبيل المثال إلا أن هذه الأرقام غير دقيقة ودائماً ما يرى الخبراء أن حجم ومصادر التمويل أكبر من أن يتم رصدها.

2- صعوبة حصر جميع أوجه ومصادر تمويل الإرهاب وذلك بسبب اعتماد تلك المنظمات على الأفراد في جمع الأموال الزكاة والصدقات بشكل مباشر من الجمهور دون مرور تلك الأموال في القنوات الرسمية للدولة، كذلك ابتكار تلك المنظمات لوسائل ومصادر جديدة للتمويل.

مخطط الدراسة:

تنقسم الدراسة إلى المباحث التالية: .

- المبحث الأول: ماهية تمويل الإرهاب.
- المبحث الثاني: تشريعات مكافحة تمويل الإرهاب في الكويت.
- المبحث الثالث: مصادر تمويل الإرهاب.
- المبحث الرابع: دور جهاز الشرطة بدولة الكويت في عمليات مكافحة تمويل الإرهاب.
- الخاتمة والتوصيات
- قائمة المراجع

الفهرس

| | |
|----|--|
| 4 | ملخص الدراسة: |
| 5 | مقدمة عامة: |
| 6 | أهمية الدراسة: |
| 6 | أهداف الدراسة: |
| 7 | مشكلة الدراسة: |
| 8 | مخطط الدراسة: |
| 9 | الفهرس |
| 11 | المبحث الأول: ماهية تمويل الإرهاب |
| 12 | تمهيد وتقسيم: |
| 13 | المطلب الأول: مفهوم الإرهاب |
| 15 | المبحث الثاني: المقصود بالتمويل |
| 17 | المطلب الثالث: تعريف جريمة تمويل الإرهاب |
| 17 | أولاً: تعريف جريمة تمويل الإرهاب في التشريع الكويتي: |
| 18 | ثانياً: تعريف جريمة تمويل الإرهاب في القانون الدولي: |
| 20 | ثالثاً: تعريف جريمة تمويل الإرهاب في الاتفاقيات الإقليمية. |
| 24 | المبحث الثاني: تشريعات مكافحة تمويل الإرهاب في دولة الكويت |
| 25 | تمهيد وتقسيم: |
| | المطلب الأول: القانون رقم 106 لعام 2013 بشأن مكافحة غسل وتمويل الإرهاب |
| 26 | |

| | |
|--|----|
| المطلب الثاني: قانون رقم 93 لعام 2013 بالموافقة على الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (١) | 29 |
| المطلب الثالث: القانون رقم 85 لعام 2013 بالموافقة على انضمام الكويت للاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. | 31 |
| المبحث الثالث: مصادر تمويل الإرهاب | 32 |
| تمهيد وتقسيم: | 33 |
| المطلب الأول: المصادر المباشرة لتمويل الإرهاب (المشروعة) | 34 |
| أولاً: الدولة كمصدر مباشر لتمويل الإرهاب: | 35 |
| ثانياً: التبرعات كمصدر مباشر من مصادر تمويل الإرهاب: | 37 |
| ثالثاً: الأنشطة التجارية للمنظمة الإرهابية كمصدر مباشر لتمويلها. | 38 |
| المطلب الثاني: المصادر الغير مباشرة لتمويل الإرهاب (الغير مشروع) | 38 |
| أولاً: زراعة وبيع المخدرات: | 40 |
| المطلب الثالث: آليات تمويل الإرهاب | 42 |
| الخاتمة والنتائج والتوصيات | 45 |
| الخاتمة: | 45 |
| النتائج: | 45 |
| التوصيات: | 46 |
| المصادر والمراجع | 47 |

المبحث الأول:

ماهية تمويل الإرهاب

تمهيد وتقسيم:

في ظل التطور المتسارع في حركة لأموال وعمليات نقل تلك الأموال عبر الوسائط الإلكترونية بطرق سريعة وسهلة باستخدام تطبيقات أجهزة الهواتف الذكية او عبر شبكات الصيرفة المنتشرة حول العالم، أصبحت عمليات تمويل الإرهاب أكثر سهولة ويسر كما جعلت هناك صعوبة على أجهزة الامن مراقبة هذا الكم الهائل من العمليات المالية التي تتم في كل ثانية يوميا ويحتوي هذا المبحث على المطالب التالية:

- **المطلب الأول: مفهوم الإرهاب**
- **المطلب الثاني: المقصود بالتمويل**
- **المطلب الثالث: تعريف جريمة تمويل الإرهاب.**

المطلب الأول:

مفهوم الإرهاب

في البداية وقبل الشروع في تعريف التمويل فإنني أرى انه من الأنسب توضيح المفاهيم الخاصة بالإرهاب كجريمة وما يرتبط به من أفعال إجرامية وتعريف الإرهابي والمنظمة الإرهابية حتى نستطيع أن نغطي جميع جوانب تلك الجريمة.

أولاً: تعريف الإرهاب الذي اتفقت عليه جميع الدول العربية ودول مجلس التعاون لدول

الخليج العربي وهو النص الذي تأخذ به دولة الكويت والذي ينص على أنه:

كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به، أياً كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الممتلكات العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر.

ثانياً العمل الإرهابي: هو كل فعل أو شروع في ارتكابه بدولة الكويت أو أي مكان آخر إذا

كان الهدف منه التسبب في موت شخص مدني أو أصابته بجروح بدنية جسيمة، أو غيرها

من الأفعال الواردة في الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية. (3)

ثالثا الإرهاب: الإرهابي هو أي شخص طبيعي - سواء كان في الكويت او في الخارج يقوم

بما يلي:

- ارتكاب فعل إرهابي وفقا لأحكام هذا القانون بشكل مباشر او غير مباشر.
- الاشتراك في عمل إرهابي
- تنظم ارتكاب عمل او توجيه اشخاص آخرين لارتكابه.
- المساهمة عمدا في ارتكاب عمل إرهابي من قبل شخص او مجموعة أشخاص يعملون بغرض مشترك، اما بهدف توسيع العمل الإرهابي مع العلم بنية الشخص او مجموعة الأشخاص في ارتكاب العمل الإرهابي.

المنظمة الإرهابية: هي أي مجموعة من الإرهابيين - سواء كانوا في الكويت او في الخارج -

يقومون بأي من الاعمال المذكورة في التعريف السابق (4).

المبحث الثاني:

المقصود بالتمويل

أصل كلمة تمويل يرجع إلى الفعل مَوَّلَ ففي اللغة العربية يقال تمول الرجل أي اتخذ مالا وموَّله غيره: أي قدم له ما يحتاج من المال (5) وقد ورد هذا المعنى في القرآن الكريم في سورة البقرة اية 177. حيث قال تعالى: (وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ)

أي قدم المال.

وتعرف الأموال: هي كل نوع من الأصول والممتلكات سواء كانت النفود او الإدارات المالية والتجارية، او القيم الثابتة والمنقولة المادية والمعنوية وكافة الحقوق المتعلقة بها أيا كانت وسيلة الحصول عليها بما في ذلك الشكل الإلكتروني او الرقمي والتسهيلات المصرفية والشبكات وأوامر الدفع. داخل الكويت او خارجها.

اما التمويل فهو عملية اقتصادية يقصد بها مجموعة الفعاليات والاعمال اللازمة للحصول على الأموال واستخدامها في تشغيل المنشأة ويمكن القول انه يعنى كيفية الحصول على الأموال وإنفاقها.

5. لسان العرب - ابن منظور- دار المعارف جزء 2 - القاهرة - ص1275.

رسم يوضح التمويل كأهم ركائز المنظمة الإرهابية

المطلب الثالث:

تعريف جريمة تمويل الإرهاب

تعتبر جريمة تمويل الإرهاب جريمة قائمة بذاتها حيث شرعت لها المنظمات الدولية اتفاقيات وقوانين خاصة بتجريم هذا الفعل كما افردت لها التشريعات الوطنية قوانين خاصة تجرم هذا الفعل، لذلك سوف نتطرق إلى تعريف جريمة تمويل الإرهاب في التشريعات الوطنية الكويتية ثم التشريعات الدولية والاتفاقيات الإقليمية.

أولاً: تعريف جريمة تمويل الإرهاب في التشريع الكويتي:

بالرغم من أن دولة الكويت تأخذ بالاتجاه الدولي الذي يرى ان مكافحة الإرهاب يجب ان تتم من خلال مجموعة من قوانين الجزاء وليس من خلال قانون خاص بمكافحة الإرهاب فالكويت لا يوجد في نظامها القانوني قانون خاص بمكافحة الإرهاب إلا انها قد أفردت قانون خاص بجريمة تمويل الإرهاب لما لهذه الجريمة بحد ذاتها من خطورة وهو القانون رقم 106 لعام 2013 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- وجاء تعريف تمويل الإرهاب في المادة الثالثة من الفصل الأول من القانون الكويتي على انها يعد مرتكباً لجريمة تمويل الإرهاب كل من قام او شرع بصورة مباشرة او غير مباشرة بإرادته وبشكل غير مشروع بتقديم او جمع الأموال بنية استخدامها لارتكاب عمل إرهابي، او مع كلمة

بأنها ستستخدم كليا او جزئيا لهذا العمل، او لصالح منظمة إرهابية او لصالح شخص إرهابي.(6)

ثانيا: تعريف جريمة تمويل الإرهاب في القانون الدولي:

أ- الأمم المتحدة:

- في اعقاب احداث استمر أحداث الأمم المتحدة أحد اهم القارات في تاريخ مكافحة تمويل الإرهاب ان لم يكن أهم قرار على الاطلاق وهو القرار رقم 1373 لعام 2011.

الصادر عن مجلس الامن والذي ألزم جميع الدول الأعضاء بمنع تمويل الإرهاب حيث نص القرار 1373 لعام 2001 والذي صدر بتاريخ 2001/9/28 من مجلس الامن على ما يلي: يتعين على كافة الدول تجميد دون ابطاء الأموال وأية ممتلكات أخرى مالية او اقتصادية للأشخاص الذين يرتكبون او يسعون لارتكاب اعمالا إرهابية بتسهيل وقوعها او بالمشاركة فيها، وللكيانات العائدة لهؤلاء الأشخاص او الواقعة تحت اشرافهم مباشرة او غير مباشرة ولأشخاص والكيانات الناشطين باسم او وفقا لتوجيه هؤلاء الأشخاص والكيانات الشريكة لهم او الواقعة تحت إشرافهم مباشرة او غير مباشرة.(7)

وقد انبثق عن هذا القرار إنشاء لجنة تابعة لمجلس الامن وهي لجنة تنفيذية لمراقبة أنشطة تمويل الأموال حيث بدأت تلك اللجنة بالعمل الفعلي منذ عام 2004 ولها مديرية تحت مسمى

6. تجدر الإشارة إلى ان القانون السابق ذكره لم يشترط ان يقع العمل الإرهابي في داخل الدولة الكويت بل يكفي ان ترتبط تلك الأموال بتمويل أي عمل إرهابي في أي بلد.

7. القرار رقم 1373 الصادر عن مجلس الامن في الجلسة رقم 4385 بتاريخ 2001/9/28 - في مقر الأمم المتحدة في نيويورك - الولايات المتحدة الأمريكية.

CTC تقدم بفرض تدابير وعقوبات على الأشخاص والمنظمات والهيئات وكذلك الدول التي

تثبت تورطها في اعمال تتعلق بتمويل الإرهاب. (8)

ب-الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999 الصادرة عن الأمم المتحدة حيث عرفت

جريمة تمويل الإرهابية في المادة رقم 2 على أنها.

كل شخص يرتكب جريمة بمفهوم هذه الاتفاقية، يقوم بأي وسيلة، مباشرة او غير مباشرة،

مشروعة او غير مشروعة بتقديم او جمع الأموال بقصد ضرورة استخدامها او مع العلم بضرورة

استخدامها، كلياً او جزئياً، من اجل تنفيذ:

- عمل يشكل جريمة في نطاق او كما هو محدد في واحدة من المعاهدات المدرجة في المرفق:

أو

- أي عمل اخر يهدف إلى التسبب في وفاة او الحاق إصابات بدنية خطيرة بشخص مدني، او

أي شخص اخر لا يشارك بدور نشط في العمليات القتالية في حالة النزاع المسلح، عندما

يكون الغرض من هذا العمل، بحكم طبيعته او سياقه، هو ترويع السكان او ارغام الحكومة او

المنظمة دولية على القيام بعمل ما او الامتناع عن القيام بأي عمل.

ج - اتفاقية مجلس أوروبا بشأن غسل الأموال وضبط ومصادرة العائدات من الجريمة وتمويل

الإرهاب لعام 2005.

في عقب الاحداث الإرهابية التي وقعت في العاصمة الاسبانية مبرر عام 204 والتي خلفت حوالي 1600 قتيل وجريح وفي عقب الاحداث الإرهابية التي وقعت في العاصمة البريطانية لندن عام 2005 والتي أدت إلى وفاة 56 شخص، فقد قرر الاتحاد، الأوروبي ان يصدر اتفاقية لمنع تمويل الإرهاب وبالفعل فقد حددت هذه الاتفاقية في عام 2005 حيث اقرت هذه الاتفاقية بتعريف تمويل في المادة الاولي فقرة رقم (2) ط:

تمويل الإرهاب تعنى الأفعال المنصوص عليها في المادة 2 من الاتفاقية الدولية لقمع وتمويل الإرهاب.

ان هذه الاتفاقيات الاوربية تعرف تمويل الإرهاب وفقا لنفس النص الذي ورد في الاتفاقية الدولية التي تم ذكرها في الدارسة في البند رقم (ب)

ثالثا: تعريف جريمة تمويل الإرهاب في الاتفاقيات الإقليمية.

أ- تعريف جريمة تمويل الإرهاب في الاتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب.

- حددت هذه الاتفاقية في 4 مايو 2004 في مدينة الكويت حيث صادقت عليها جميع دول الخليج العربي وذلك رغبا منهم في منع إمكانية الإرهاب وقد نصت الاتفاقية في الفصل الأول مادة رقم 4 على تعريف تمويل الإرهاب على انه.

كما فعل يتضمن جمع او تسلّم او تسليم او تخصيص او نقل او تحويل أموال او عائداتها لاي نشاط إرهابي فردي او جماعي في الداخل او في الخارج، او القيام لمصلحة هذا النشاط

او عناصره بأي عمليات بنكيها مصرفية او تجارية، او التحصيل مباشرة او بالواسطة على
أموال لاستغلالها لمصلحته، او الدعوة والترويج لمبادئه او تدبير أماكن للتدريب او الايواء
لعناصره أو تزديهم بأية أنواع من الأسلحة او المستندات المزورة، او تقديم اية وسيلة مساعدة
اخرى من الأموال المادية وغير المادية المنقولة وغير المنقولة والوثائق والصكوك والمستندات
أيا كان شكلها بما في ذلك شكل النظم الالكترونية او الرقمية، والائتمانيات المصرفية وجميع
أنواع الشيكات والحوالات والأسهم والأوراق المالية والسندات والكمبيالات وخطابات الاعتماد.
ولعل هذا التعريف هو الأكثر شمولاً ووضوحاً من التعريفات السابقة لجريمة تمويل الإرهاب
حيث شمل كل ما يتعلق بالدعم المالي الإرهابي بما في ذلك توفير أماكن التدريب والايواء
لعناصر المنظمة الإرهابية ولعل ذلك لم يرد في الاتفاقيات الدولية الأخرى.


ب-تعريف جريمة تمويل الإرهاب في الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الصادرة في 2010/12/21.

عرفت هذه الاتفاقية في نص المادة الاولى منها تمويل الإرهاب وهو كل جمع او تقديم او نقل
الأموال بوسيلة مباشرة او غير مباشرة لاستخدامها كلياً او جزئياً لتمويل الإرهاب وفقاً لتعريف
الإرهاب الوارد بالاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب مع العلم بذلك، وبينت المادة الثانية منها
تهدف هذه الاتفاقية إلى تدعيم التدابير الرامية إلى مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب
وتعزيز التعاون العربي في هذا المجال.

كما حددت الاتفاقية في المادة الاولى للفقرة 2 المقصود بتعبير "الاموال" كل ذي قيمة مالية من عقار او منقول مادي او معنوي وجميع الحقوق المتعلقة بأي منها والصكوك والمحركات المثبتة لكل ما تقدم أيا كان شكلها بما فيها الالكترونية والرقمية والعملية الوطنية والعملات الأجنبية والأوراق المالية والتجارية.

تطور عدد الهجمات الإرهابية في الشرق الأوسط



أبرز التنظيمات الإرهابية في الشرق الأوسط في الفترة 2011 - 2016



المبحث الثاني:

تشريعات مكافحة تمويل الإرهاب في دولة الكويت

تمهيد وتقسيم:

- الكويت واحده من أكثر دول العالم الت تعرضت للإرهاب فتاريخ الكويت الحديث منذ عام 1962م وفي اليوم يثبت ان الكويت كانت وما تزال في مواجهة مستمرة مع الإرهاب بدأ من عمليات اختطاف الطائرات الكويتية إلى عمليات التجير للمنشآت العامة والحيوية في الدولة حتى وصل الإرهاب إلى قمة خطورته عندما حاول الارهابيون اغتيال امير البلاد المغفور له الشيخ جابر الأحمد الصباح رحمة الله عام 1985، واستمر مسلسل الإرهاب حتى وصل أيضا

الى تفجير مسجد الامام الصادق عام 2015 (9)

وإن هناك مجموعة من القوانين الجنائية التي تعمل على مكافحة الإرهاب مثل قانون امن الدولة بفرعية الداخلي والخارجي، وفي سياق البحث عن قوانين مكافحة تمويل الإرهاب فإننا سوف نتصرف في هذا المبحث إلى القوانين التالية:

المطلب الأول: قانون رقم 106 لعام 2013 بشأن مكافحة غسل وتمويل لإرهاب.

المطلب الثاني: قانون رقم 93 لعام 2013 بالموافقة على الاتفاقية العربية لمكافحة تمويل الإرهاب قانون.

المطلب الثالث: قانون 85 لعام 2013 بالموافقة على انضمام الكويت للاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب.

9. المحامي نجيب الوقيان والصحافي صباح الشمري - أشهر الجر أبو السياسية في الكويت، الطبعة الثانية. 1997 - الكويت-شبكة الفكر - ص 7.

المطلب الأول:

القانون رقم 106 لعام 2013 بشأن مكافحة غسل وتمويل الإرهاب

- صدر القانون في عام 2013 وذلك لمواكبة التطورات المتسارعة في عمليات تمويل الإرهاب فقد صدرت عن الأمم المتحدة عدد من الاتفاقيات تتعلق في هذا الشأن منها اتفاقية مكافحة الفساد الذي مر أحد روافد تمويل الإرهاب وكذلك اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة (10).
- وتحقيق لغاية مكافحة تمويل الإرهاب فقد أصدر المشرع الكويتي هذا القانون حتى يتلافى الفراغ القانوني لتجريم تمويل الإرهاب ويشمل هذا القانون على مقدمة تحتوي على المادة الاولي ثم خمسة أجزاب، وفي المادة الاولي حيث افتتح المشرع هذا القانون جاء فيها تعريف جريمة تمويل الإرهاب وما ارتبط بها مصطلحات أخرى مثل تعريف الأموال والمؤسسة المالية والمعاملة والتجعيد والحجز والعمل الإرهابي وغسل الأموال والمنظمة الإرهابية والارهابي والتحويل وجاءت أبواب القانون الخمسة كالتالي.
- الباب الأول: يتكون من ثلاثة فصول تتعلق بالجرائم والتدابير الاحترازية ففي الفصل الأول تم توضيح صور واشكال جريمة غسل الأموال ثم توضيح الاعمال التي تندرج تحت طائلة التجريم في تمويل الإرهاب واستخدام الأموال كلياً او جزئياً في اعمال تدعم الإرهاب. (11)

10. المحامي نجيب الوقيان والصحافي صباح الشمري - أشهر الجرائم السياسية في الكويت، الطبعة الثانية. 1997 - الكويت-شبكة الفكر - ص 7.

11. المادة الثانية في الفصل الأول من القانون المذكور أعلاه.

أما الفصل الثاني فقد اشتمل على التدابير الاحترازية وما يتمعن على المؤسسات المالية القيام به من إجراءات وتدابير لمنع تمويل الإرهاب مثل ما رُود في المادة (5) من الفصل الثاني من ان يحظر على المؤسسات المالية فتح أي حساب مجهول الهوية او بأسماء وهمية او الاحتفاظ بهذه الحسابات.. حيث فند هذا الفصل في خلال موارد وفقراته ما يجب على المؤسسات المالية القيام به من إجراءات لضمان عدم مرور أي أموال لتمويل الإرهاب.

وفي الفصل الثالث والأخير من الباب الأول فقد ارتش المشرع ان يخصص هذا الفصل لتوضيح إلزام المؤسسات المالية وغيرها بضرورة الاخطار عن أي تعاملات شبيهه وتقديم تلك المعلومات إلى الجهات المختصة في جو من السرية دون اخبار العميل.

البال الثاني: يتكون من 3 فصول حيث يتحدث هذا الباب عن جهات الاختصاص المختصة بالرقابة وانفاذ هذا القانون وتم توضيحها في الفصول التالية:

الفصل الأول: اخصاص جهات الرقابة حيث حدد سلطات تلك الجهات وصلاحياتها في حالة ثبوت ارتكاب المؤسسة المالية لاي من الجرائم الواردة في هذا القانون كما جاء في المادة(15) في الفصل الأول من الباب الثاني والتي نصت على انه:

في حالة ثبوت مخالفة من قبل المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة... يجوز للجهات الرقابية ان تفرض واحد او اكثر من التدابير او الجزارات التالية.

1- إصدار إنذارات كتابية بالمخالفة

2- إصدار امر يتضمن الالتزام بإجراءات محددة.

الى ان تصل الإجراءات في فقرة 10 الس سحب التراخيص.

الفصل الثاني: جاء هذا الفصل ينص على إنشاء وحدة للتحريات المالية الكويتية لها شخصية

اعتبارية مستقلة تختص في تلقي المعلومات حول أي نشاط مشبوه لتمويل الإرهاب أو غسل

الأموال كما حدد هذا الفصل صلاحية تلك الوحدة.

الفصل الثالث: نقل العملة والأدوات القابلة للتداول الصالح حاملها غير الحدود والافصاح في

الأحوال لجهات في المنافذ.

الباب الثالث: ويشمل على الاحكام العامة.

المطلب الثاني:

قانون رقم 93 لعام 2013 بالموافقة على الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل

الإرهاب (12)

- الكويت عضو فاعل في جامعة الدول العربية فهي من أوائل الدول التي انضمت إلى الاتفاقية العربية لمكافحة غسل وتمويل الإرهاب عام 2010 حيث جاءت اتفاقية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عام 2010 حيث جاءت اتفاقية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لكي تعبر عن التعاون العربي في مكافحة تمويل الإرهاب وتشتمل هذه الاتفاقية على 6 أبواب وقد تحولت هذه الاتفاقية الى قانون بعد ان صادق عليها مجلس الامة الكويتي.
- وبالتالي فإن هذا القانون هو جزء من المنظومة التشريعية الكويتية في مكافحة تمويل الإرهاب.
- وقد ورد في ديباجة الاتفاقية توضيح لخطورة غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيث نصت على: ان الدولة العربية الموقعة: إذ تدرك خطورة ما ينتج عن أفعال غسل الأموال تو وتمويل الإرهاب من مشاكل ومخاطر تقوص خطط التنمية الاقتصادية وتعرق جهود الاستثمار مما يهدد الاستقرار السياسي والاقتصادي والأمني، ويخل بسيادة القانون.
- واقنتاعا منها ان هذه الأفعال تعد جرائم عبر وطنية تمس كل البلدان واقتصاداتها، مما يجعل التعاون على الوقاية منها ومكافحتها أمرا ضروريا.

ورغبة في تعزيز هذا التعاون فيما بينها للوقاية منها ومكافحتها، التزاما بميثاق الأمم المتحدة، وميثاق جامعة الدول العربية، وجميع المعاهدات والمواثيق العربية والدولية الأخرى ذات الصلة ومنهما ما يتعلق بحقوق الانسان وكذلك حق الشعوب في مقاومة الاحتلال وتقرير المصير. قد اتفقت على عقد هذ الاتفاقية داعية كل دولة عربية لم تشارك في إبرامها إلى الانضمام إليها⁽¹³⁾

وقد جاء تجريم تمويل الإرهاب في المادة العاشرة من الباب الثالث حيث تلزم هذه المادة كل الدول الأطراف وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني باتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لتجريم أي فعل من أفعال تمويل الإرهاب.

المطلب الثالث:

القانون رقم 85 لعام 2013 بالموافقة على انضمام الكويت للاتفاقية الدولية لقمع تمويل

الإرهاب.

- صدر هذا القانون في 14 فبراير 2013 حيث جاء في المذكرة الايضاحية للقانون موافقة دولة الكويت على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1999/12/9 كما أيضا وضحت الديباجة مدى أهمية هذه الاتفاقية لدولة الكويت وأنها تحققي مصلحة الكويت ولا تتعارض مع التزاماتها في المجالين العربي والدولي.
- وتعد هذه الاتفاقية الدولية هي الأساس لجميع الاتفاقيات الإقليمية في مجال مكافحة تمويل الإرهاب سواء الاتفاقية العربية او الاتفاقية الخليجية.

المبحث الثالث:

مصادر تمويل الإرهاب

تمهيد وتقسيم:

في هذا المبحث سوف نقوم بتوضيح مصادر تمويل الإرهاب وبيان ماهية هذه المصادر وأنواعها المختلفة وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: المصادر المباشرة لتمويل الإرهاب.

المطلب الثاني: المصادر الغير مباشرة لتمويل الإرهاب.

المطلب الثالث: آليات تمويل الإرهاب.

المطلب الأول:

المصادر المباشرة لتمويل الإرهاب (المشروعة)

تشير التقارير الواردة من المراكز البحثية العالمية المختصة في دراسة الإرهاب (14) إلى ان المنظمات الإرهابية تعتمد بشكل كبير على تلك المصادر المباشرة للتمويل والتي تعب أموالها في خزائن وحسابات المنظمات الإرهابية وأفرادها، فمنذ عام 2015 مع ظهور منظمة داعش أخذت تلك المصادر المباشرة في التمويل بالتطور أكثر وأكثر وأصبح هناك قنوات واضحة ومصادر ظاهرة لتمويل الإرهاب منها ما هو رسمي يتم بواسطة الحكومات والدول ومنها ما هو غير رسمي من خلال المتحصلات تجارية ويمكن توضيح ذلك من خلال الاتي:

أولاً: الدولة كمصدر مباشر لتمويل الإرهاب.

ثانياً: التبرعات كمصدر مباشر لتمويل الإرهاب.

ثالثاً: الأنشطة التجارية للمنظمة الإرهابية كمصدر مباشر لتمويلها.

14. يرى بعض المختصين في مجال مكافحة تمويل الإرهاب ان تسمية مصادر تمويل الإرهاب هي مصادر مشروعة وغير مشروعة ولكنني أرى ان التسمية الأنسب هي مصادر مشروعة وغير مشروعة ولكنني أرى ان التسمية الأنسب هي ما جاء في القانون رقم 106 لعام 2013 وهي مصادر مباشرة وغير مباشرة.

أولاً: الدولة كمصدر مباشر لتمويل الإرهاب:

- مع تعاظم سطوة ونفوذ المنظمات الإرهابية اصحبت العديد من الدول تتعاطي مع مسألة تمويل تلك المنظمات بما نفرطه المتطلبات السياسية ففي وقت نري ان الدولة تمول المنظمة الإرهابية. أما خوفا من بطش تلك المنظمة وإما رغبة في الاستعادة من خدمات تلك المنظمة الإرهابية لما يخدم مصالح الدولة في القضاء على الخصوم، وفي بعض الحالات الفريدة من نوعها وجد ان المنظمة الإرهابية استطاعت ان تشارك الدولة في إدارة إقليم او محافظة او منطقة من مناطق الدولة، فتقوم تلك المنظمة بتحصيل فواتير الكهرباء والماء وتحصل المخالفات وفرض الضرائب التي تصب مباشرة في خزائن تلك المنظمة الإرهابية في أفغانستان، (15) وإما بسبب انهيار اجهزه الامن في الدولة وعدم تدرتها على المواجهة العسكرية بشكل حاسم كما مر الحال في العراق مع منظمة داعش التي سيطرت منذ عام 2015 وحتى عام 2017 على 25% في مساحة الدولة العراقية (16) وأري ان تمويل الدولة للمنظمة الإرهابية يتم حسب الاتي:

1- نجاح المنظمات الإرهابية في دمج أعضاء الوصول إلى ما ركز رفيعة في الهرم السياسي في الدولة وبالتالي يقوم هذا السياسي بتحويل أموال الدولة وتسخر ما في تمويل منظمته الإرهابية التي ينتهي لها من خلال إصدار قانون بذلك، مثل نجاح قائدة منظمة الشئون الإرهابية

15. فهمي هويدي - طالبان جند الله في المعركة الغلط - دار الشروق الطبعة الثالثة - 2006 - القاهرة ص 27.

16. د. مازن شندي . داعش - الدار العربية للعلوم ناشرون - بيروت - 2014 ص 47.

الصهيونية وهو بن جريون في تولي رئاسة اول حكومة إسرائيلية وتحويل المنظمة إلى جيش الدفاع.

2-رغبة من تلك الدولة في قيام هذه المنظمات الإرهابية بتنفيذ سياسات غير قانونية وجريمة دوليا تنتهجها هذه الدولة. (17)

مثل قيام إيران بإنشاء ودعم عدد من المنظمات والمؤسسات الإرهابية في عدد من الدول العربية بهدف تنفيذ سياسة إيران في انحراف تلك الدول في الفوضى وعدم الاستقرار الأمني والاقتصادي والتعامل مع التهديدات الداخلية والخارجية التي تواجهها. (18)

ومما لا شك فيه ان تاريخ الإرهاب يظهر كيف ان قادة المنظمات الإرهابية كانوا يتلقون دعم مالي وخدمات من أجهزة حكومية جعلت من هؤلاء الارهابيين فاحشي الشراء وخلقت لتلك المنظمات مناطق آمنة للتدريب واللجوء والتنقل بجوازات دبلوماسية بالرغم من انهم لا يحملون جنسية تلك الدولة الداعمة. (19) ولعل ذلك ما دفع بالمجتمع الدولي أي الإشارة بالالتزام الدول بعدم توفير أي شكل من اشكال الدعم للإرهاب في اتفاقية قمع تمويل الإرهاب وكذلك في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب.

17. المشير - محمد عبد الحليم أبو غزالة - بعد العاصفة - دار الهلال - القاهرة - 1994 - ص 251.
18. د. رضوان السيد - العرب والديريانيون - الدار العربية للعلوم ناشرون.
19. د. باتريك باسيل - بندقية للإيجار - الزهراء للاعلام العربي - ترجمة احمد رائف - القاهرة - 1992.

ثانيا: التبرعات كمصدر مباشر من مصادر تمويل الإرهاب:

- يأتي التبرع بالمال في المرتبة الثانية كمصدر مباشر لتمويل المنظمات الإرهابية والتبرع في معناه البسيط هو عبارة عن تطوع شخص ما بالمال او أحد الوسائل العينية لصالح اعمال الخير كتقديم المساعدات إلى الفقراء والمحتاجين ويعد التبرع من الواجبات الدينية التي حثت عليها الأديان السماوية على مختلف أنواعها. (20)

وفى دولة الكويت نجد ان حيثيات حكم محكمة التميز في شهر قضية إرهابية في تاريخ الكويت وهي قضية (سرايا اسود الجزيرة) عام 2007. قد أشار الى ان المتهمين قد اعتمدوا بشكل كامل على أموال التبرعات إلى قام بجمعها أحد المتهمين وتسليمها بشكل مباشر إلى قائد تلك الخلية الإرهابية واستخدام تلك الأموال في تنفيذ عملياتهم الإرهابية (21)

ففي عام 2011 نجحت أجهزة الامن في نيجريا من القبض على مالك شركة الاتصالات النيجيرية بسبب استخدام أرباح شركته في تمويل منظمة بوكو حرام الإرهابية.

تجدر الإشارة الى ان جميع أموال التبرعات والصدقات والجمعيات الخيرية في دولة الكويت تخضع للرقابة من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل حيث تراقب الوزارة ميزانية تلك الجمعيات ووجه صرف التبرعات التي تحصلها تلك الجمعيات وفي حالة مخالفة الجمعية الخيرية تقوم

20 نص حكم محكمة التميز في قضية سرايا اسود الجزيرة - منشور في جريدة الانباء الكويتية - الكويت - بتاريخ 24 - يونيو . 2007 ص 20.

21 - محمد بكار بن حيدر - تمويل العمل الخيري العربي المعاصر ومؤسساته - ورقة مقدمة الي مؤتمر الخير العربي الثالث - الأمانة العامة لمؤتمر الخير العربي - الأردن - في الفترة من 22 الي 24 يونيو 2002 ص 10.

وزارة الشؤون باتخاذ عدد من الإجراءات تصل إلى سحب ترخيص الجمعية وإغلاقها وتحويل أموال تلك الجمعية إلى خزانة الوزارة.

ثالثاً: الأنشطة التجارية للمنظمة الإرهابية كمصدر مباشر لتمويلها.

- في كثير من الأحيان تقدم المنظمات الإرهابية بممارسة أنشطة تجارية سواء صناعية او غيرها من الأنشطة معتمدة على خبرة أعضاء تلك المنظمة في هذا المجال التجاري حيث تذهب جميع الأموال الناتجة عن تلك الأنشطة مباشرة إلى المنظمة الإرهابية وفي بعض الأحيان فإن تلك المنظمات تنجح من خلال نشاطها التجاري في تجمع ثروات والاستحواذ على الاقتصاد القومي للدولة. (22)

المطلب الثاني:

المصادر الغير مباشرة لتمويل الإرهاب (الغير مشروع)

- يقصد بالمصار الغير مباشرة هي تلك المصادر التي تأتي عن طريق ممارسة المنظمة الإرهابية لأعمال جنائية غير مشروعة للحصول على فدية والسيطرة على حقول البترول وسرقة محتوياتها من مواد بترولية وبيعها حيث تجدر الإشارة إلى ان منظمة داعش ما رست خلال الأعوام 2014، 2015 تهريب وبيع البترول بس الحدود مع العراق وسوريا وتركيا بمعدل 7500 برميل بترول يوميا وبعوانه مالية بلغت 1.3 مليون دولار في اليوم الواحد. (23)

22. د. فرج فوده - الإرهاب - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - 1992 - ص 46.

ولعل ما يجمع هذه المصادر الغير مباشرة هو إدراجها تحت الجريمة المنظمة التي خصصت لها الام المتحدة العيديد من الاتفاقيات ويمكن توضيح بعض صور مصادر التمويل الغير

مباشرة للإرهاب في الاتي:

أولاً: زراعة وبيع المخدرات.

ثانياً: الاتجار بالبشر.


ثالثاً: فرض الضرائب على سكان المناطق الخاضعة لسيطرة المنظمة.

أولاً: زراعة وبيع المخدرات:

بلغت مساحة الأراضي الزراعية المزروعة بالمخدرات في أفغانستان ب 58 ألف هكتار تنتج 2804 طن من الأفيون سنوياً.

وتسيطر على تلك المساحات الشاسعة من أراضي الأفيون منظمة طالبان الإرهابية التي أحدثت فتوى دينية بجواز زراعة المخدرات وبيعها لأغراض الصناعات الدوائية ولكن كما نرى فإن جميع هذه الاطنان من المخدرات يتم تهريبها عبر دول الجوار الأفغاني وبيعها في شوارع الدول العربية والإسلامية والعالم وسقوط الشباب فرية الإدمان والانهيار، حيث قد مكتب مكافحة المخدرات التابع للأمم المتحدة حجم عوائد المخدرات بحوالي 900 مليار دولار، دخلت هذه الأموال بشكل غير مباشر إلى خزائن منظمة طالبان الإرهابية والقاعدة في أفغانستان وفي الولايات المتحدة الأمريكية إلى تعتبر أكبر دولة مستهلكة للمخدرات في العالم قدرت حجم الاتفاق على شراء المخدرات المهربة من الخارج ب حوالي 57 مليار دولار. (24)

NEW TERRORISM HOT SPOT: AFRICA'S 'ARC OF INSTABILITY'



"Terrorism in North Africa & the Sahel in 2015"

©Inter-University Center for Terrorism Studies, March 2016

المطلب الثالث:

آليات تمويل الإرهاب

- تعتمد المنظمات الإرهابية على آلية شديدة التعقيد بشأن تحريك أموالها وإيصالها إلى المستفيدين سواء كانوا أعضاء في تلك المنظمات او أشخاص متورطون في تلقي أموال للرشوة وسواء كانت هذه الأموال في صورة نقد كاش حيث تعتبر الأموال النقدية هي الوسيلة الأسهل والأسرع لإيصال النقود عبر تهريبها من خلال المنافذ الجوية عن طريق الشحن الجوي وذلك من خلال وزن الأموال، حيث ان وزن الرطل من فئة مائة دولار يساوي حوالي 45 ألف دولار، والستون رطل تساوي 2.2 مليون دولار من فئة مائة دولار، وعملية تهريب تلك الشحنات من الأموال النقدية السائلة تتم مرشوه حراس أمن المطار من اجل السماح لهم بحملها على متن الطائرة.

(25)

ولعل هذه إحدى الآليات الغير رسمية في تحريك الأموال.

ويمكن القول ان هناك آليتي لنقل وتحريك الأموال تقوم بها المنظمات الإرهابية وهي كالتالي:

1- الآلية الاولى: تحريك الأموال من خلال الرسائل الرسمية مثل القطاع المالي الرسمي للدولة كالبنوك.

2- الآلية الثانية: تحريك الأموال من خلال الوسائل غير الرسمية مثل تهريب النقد السائل والاحجار الكريمة والمعادن الثمينة عبر الحدود وشركات الصرافة وتسليم الأموال باليد من

خلال وسطاء بدون سجلات ومثل تلك الأنظمة تقدم بها شركات الصرافة في الدول التي تكثر فيها العمالية والمغتربون حيث تتم آلاف العمليات المصرفية بواسطة تلك الشركات وتستغل تلك الحركات الهائلة في تمرير بعض لعمليات لصالح المنظمات الإرهابية وسوف نتحدث عن كل الآليتين بالتفصيل التالي.

أولاً: الآلية الأولى: تحريك الأموال من خلال الوسائل الرسمية بالرغم من وجود جهات رقابية كثيرة تراقب حركة الأموال في القطاع المصرفي الرسمي للدول وبالرغم من فرض البنوك المركزية في الدولة إجراءات شديدة الصرامة على البنوك المحلية إلا ان المنظمات الإرهابية تعتد بشكل كبير جدا على القطاع المصرفي الرسمي في عمليات تحريك ونقل أموالها المشبوهة ولعل السبب في ذلك يرجع إلى ان تلك المنظمات الإرهابية نقوت بالاستعانة بخدمات موظفين محترفين في مجال البنوك والمحاسبة ومكاتب المحاسبين القانونيين ورؤساء بعض البنوك وتشير الاحصائيات إلى ان نسبة سحب الأموال المودعة في حسابات مصرفية في الولايات المتحدة الامريكية من أجهزة

السحب الآلي للعمليات المشبوهة بلغت 66% من إجمالي عمليات السحب الآلي على امتداد الولايات الامريكية (26)

وتتم آلية ادخال الأموال إلى القطاع المصرفي البنكي الرسمي للدولة من خلال المراحل التالية.

1-مرحلة الاحلال: وفيها يقوم إدخال الأموال في المنظومة المالية من قبل الممولين ولا يهم إذا كانت مصدرها مشروعاً أو غير مشروع، ويمكن تحقيق ذلك من خلال إيداع أموال نقدية في حساب مصرفي ثم الاحلال من خلال شراء أوراق مالية أو شراء أسهم لشركات.. أو أي عملية مالية أخرى.

2-مرحلة التغطية: فبعد دخول الأموال إلى المنظومة المالية يتم نقلها أو تحويلها إلى مؤسسات متعددة وحسابات بنكية متعددة وفي أماكن مختلف لطمس مصدرها إذا كانت من مصادر غير شرعية أو تم تمويه مصدرها بشكل كامل.

3-المرحلة الثالثة: هي المرحلة الأخيرة، وفيها يتم توزيع بطاقات سحب إلى على الإرهابيين وتنظيماتهم المساندة يمكن من خلال تلك البطاقات إجراء عمليات سحب إلى من آلات السحب المنتشرة. (27)

ثانياً: الآلية الثانية: تحريك الأموال من خلال وسائل غير رسمية حيث تعتمد هذه الآلية على إيصال الأموال السائلة أو النقدية الكاس من خلال وسائل خراج النظام المصرفي الرسمي للدولة كما تم ذكره سابقاً فقد تتم عملية تهريب الأموال الكاش بواسطة حقائب أو حاويات.

الخاتمة والنتائج والتوصيات

الخاتمة:

تناولت هذه الدراسة موضوعا من اهم المواضيع الذي يشغل بال الجميع وهو موضوع مكافحة الإرهاب ودور الكويت التشريعي في عمليات مكافحة خصوصا فيما يتعلق بتمويل الإرهاب، فقد قطعت الكويت شوطا كبيرا في هذا المجال ولعل هذه الدراسة توضح عدد من القوانين والاتفاقيات إلى أقرها المشرع في دولة الكويت.

كما حاولت الدراسة توضيح صور او اشكال عمليات تمويل الإرهاب ونقل الأموال سواء ما يتم من خلال البنوك والمصارف وهو ما يسمى بالتمويل التقليدي او التمويل الذي يتم من خلال أدوات غير تقليدية حديثة كالأنترنت وتطبيقات الهواتف الذكية وجميع تلك الوسائل جاءت جريمها في القوانين الكويتية.

النتائج:

- المنظمة الإرهابية أي كان حجمها فإنها تركز على أربعة عناصر وقواعد ومتى ما تم كسر احد تلك القواعد فإن المنظمة تنهار وأهم هذه القواعد هي الأموال التي تمكن المنظمة من دفع رواتب الارهابيون شراء الأسلحة وشراء الذمم والفساد، لذلك تعد مكافحة تمويل الإرهاب هي افضل وسيلة للقضاء على منظمة ارهابيه مهما كامن قوتها وحجم نفذها مثال على ذلك منظمة أبو نضال (فتح المجلس الشوري) والتي كان يرأسها صبري خليل البنا والتي قامت بعمليات

إرهابية عديدة في دولة الكويت كتفجيرات المقاهي الشعبية في الثمانينات وأقبال قادة منظمة التحرير الفلسطينية المتواجدين في الكويت واغتيال وزير الخارجية الاماراتي.

حيث ان نفوذ تلك كان كبير جدا، وكان بقدر حجم اعفاءها بما يفوق الـ 5000 آلاف إرهابي في كل دول العالم ولكن في عام 2003 انهارت هذه المنظمة واختفت من الوجود بسبب توقف التمويل بوفاة قائدها أبو نضال.

ان الجهود الأمنية لمكافحه الإرهاب يجب ان يرافقها استراتيجية تشريعية تمنح السلطة لأجهزة الامن في المراقبة والرصد ومتابعة حركة الأموال، حتى يكون العمل الأمني منسجم مع قواعد القانون وحتى لا يكون هناك نظرات قانونية يمكن للإرهابي ان يستغلها.

التوصيات:

- في إطار جهود مكافحة الإرهاب لا بد من التأكيد على ان مكافحة الإرهاب لا تقتصر على الجانب الأمني فقط، بل يجب ان يكون هناك استراتيجية متكاملة لمواجهة هذا الخطر الذي يهدد استقرار الدولة وكيانها.
- أرى بضرورة تنقيح وتعديل القانون 106 لعام 2013 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمواكبة التطورات الحديثة في عام 2018 وما استجد من أدوات ووسائل حديثة في عقل وتحويل الأموال.

المصادر والمراجع

- م-د. محمد حسن طلحة - استراتيجية مواجهة جرائم تمويل الإرهاب - دار النهضة العربية- القاهرة - 2014 - ص
- قانون رقم 106 لعام 2016 بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- القانون رقم 106 لعام 2016 بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- لسان العرب - ابن منظور- دارة المعارف جزء 2 - القاهرة - ص1275.
- تجدر الإشارة إلى ان القانون السابق ذكره لم يشترط ان يقع العمل الإرهابي في داخل الدولة الكويت بل يكفي ان ترتبط تلك الأموال بتمويل أي عمل إرهابي في أي بلد.
- القرار رقم 1373 الصادر عن مجلس الامن في الجلسة رقم 4385 بتاريخ 2001/9/28 - في مقر الأمم المتحدة في نيويورك - الولايات المتحدة الامريكية.
- راجع موقع لجنة مكافحة تمويل الإرهاب [WWW.UN.Org/ ar/sc/ctc](http://WWW.UN.Org/ar/sc/ctc)
- المحامي نجيب الوقيان والصحافي صباح الشمري - أشهر الجر أبو السياسية في الكويت، الطبعة الثانية. 1997 - الكويت-شبكة الفكر - ص 7.
- المحامي نجيب الوقيان والصحافي صباح الشمري - أشهر الجر أبو السياسية في الكويت، الطبعة الثانية. 1997 - الكويت-شبكة الفكر - ص 7.
- المادة الثانية في الفصل الأول من القانون المذكور أعلاه.

○ د. يوسف الياقوت - موسوعة القوانين الكويتية المعنية بمكافحة الإرهاب - مطابع

الرسالة - الكويت - 2016. ص

- المذكرة الايضاحية القانون رقم 93 لسنة 2013.
- فهمي هويدي - طالبان جند الله في المعركة الغلط - دار الشروق الطبعة الثالثة - 2006 - القاهرة - ص 27.
- د. مازن شندي . داعش - الدار العربية للعلوم ناشرون - بيروت - 2014 ص 47.
- المشير - محمد عبد الحليم أبو غزاله - بعد العاصفة - دار الهلال - القاهرة - 1994 - ص 251.
- د. رضوان السيد - العرب والديريانيون - الدار العربية للعلوم ناشرون.
- د. باتريك باسيل - بندقية للإيجار - الزهراء للاعلام العربي - ترجمة احمد رائف - القاهرة - 1992.
- نص حكم محكمة التمييز في قضية سرايا اسود الجزيرة - منشور في جريدة الانباء الكويتية - الكويت - بتاريخ 24 - يونيو . 2007 ص 20.
- محمد بكار بن حيدر - تمويل العمل الخيري العربي المعاصر ومؤسساته - ورقة مقدمة الي مؤتمر الخير العربي الثالث - الأمانة العامة لمؤتمر الخير العربي - الأردن - في الفترة من 22 الي 24 يونيو 2002 ص 10.
- د. فرج فوده - الإرهاب - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - 1992 - ص 46.

• د. محمد طاهر الهلالي - الجريمة المنظمة - بحث منشور في مجلة مركز بحوث الشرطة - القاهرة - العدد 45 - ص 485.

• د. محمد حسن صلحه - استراتيجية مواجهة جرائم تمويل الإرهاب - مرجع سابق ص 58.

• د. جمال عبد الخضر عبد الرحيم - مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الارهاب.

• د. عبد الرحيم صدقي، الاجرام المنظم جريمة القرن الحادي والعشرين دراسة في مصر والبلاد العربية، دار الهاني للطباعة، القاهرة، سنة 2000، ص 44.

- Global terrorism index 2017 = institute for economic and peace- university of Maryland- U.S.A page number 80.
- GLOBAL TERRORISM INDEX – PAGE 83.